

250 ما حكم من أوصى بثلث ماله بأضحية له ولوالديه؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزيز بن باز

آآ توفي والدي وقد وصى بثلث ماله في أضحية له ولوالديه وحيث عنده مال قبل الوفاة وله استخفاف من وظيفته وله دين السؤال

هل الثالث من جميع هذه الأموال أم من بعضها؟ وهل - 00:00:00

أه الثالث لغرض الأضحية حتى ينتهي؟ أو هل يمكن وضع بعضه في عمارة أو فرش في بعض المساجد الارامل عند الدولة كل هذا

يكون له جزء فيه المجد حقه إلى دولة - 00:00:18

على الدولة أو غير ذلك له حق فيه. أما التقاعد فهو لكن قبلك على جنود والهروب عن الدولة تعطيها أيام عند الناس متبنبيه أو مات

قبيلًا من جميع ما ثم يدعى في - 00:00:39

اشتغل المرء وابن لحم استغل ويضحى منه ثم بعد وهي وجوه البر واعمال الخير لتأمين المساجد وزاد القراء والمساكين فهو البيت

المجنون المساعدة في الجهاد في سبيل الله وغير ذلك - 00:01:06

فوائد ذرية فقراء المسلمين من المسائل وإذا سكت بعد رؤية البر واعمال الخير كلها وإذا كان في اقاربه وذراته فقراء من ذلك اليوم -

00:01:25